الحركة الجمعوية والبناء الديمقراطي في الجزائر: الممكنات والتحديات

Associative movement and the democratic building in Algeria : Possibilities and challenges

تاريخ إرسال المقال : 2019/01/03 تاريخ قبول المقال للنشر : 2019/01/07

د. غربي عزوز / جامعة محمد بوضياف - المسيلة

ملخص:

تجمع معظم الأدبيات السياسية على الأهمية الكبيرة التي يحتلها المجتمع المدني في شكله الجمعوي، وذلك بالنظر لما يؤديه من ادوار وعلى عديد المستويات سواء منها الاجتماعية والاقتصادية والثقافية...، لذلك فإن التعرف على طبيعة الحركة الجمعوية بالجزائر وبنيتها وخلفيات تشكلها و انبعاثها، والإستراتيجيات المختلفة التي تتبعها في تحقيق أهدافها. وكذا على علاقاتها وتعاملها مع مختلف الأطراف في ظل موازين القوى القائمة، ومكانة كل طرف فيها، مما سيؤدي إلى توضيح مدى مساهمة الحركة الجمعوية وبالفاعلية المطلوب أن تكون في البناء الديمقراطي بالجزائر، أم أنها انحسرت وتراجعت بالنظر للتحديات التي تواجهها، وهو ما ستحاول أن تعالجه هاته الورقة وتجيب عنه.

الكلمات المفتاحية : الحركة الجمعوية ، البناء الديمقراطي ، المجال السياسي .

Abstract :

Gathered most of the political literature on the great importance of which is occupied by civil society in the form associative , given what play of roles and on many levels, including the social, economic and cultural ... , therefore, to identify the nature of the associative movement in Algeria , structure and backgrounds formed and emitted , and the different strategies that followed in achieving its objectives . As well as the relations and dealing with the various parties in the light of the balance of power existing , and the status of each party, which will lead to clarify the contribution of the associative movement and efficiency required to be in the democratic construction in Algeria , or is it receded and fell given the

challenges they face, to become a void in instead of public space , which will try to be addressed by following the paper and answer it.

Keywords: Collective Movement, Democratic Building, Political Field.

مقدمة :

يثير موضوع الحركة الجمعوية باعتبارها رافدا أساسيا من روافد المجتمع المدني العديد من القضايا والتساؤلات على صعيد المجتمع بقواه وتكويناته ومؤسساته وأنماط ثقافته، كما يثير أيضا العديد من المشكلات على صعيد الدولة وأجهزتها وقوانينها وسياساتها في مختلف المجالات. ذلك أن طبيعة الحركة وحدودها ومساحتها أمام الفعل الجمعوي، تتحدد ملامحها وسماتها، من خلال تحديد أنماط العلاقة بين الدولة من ناحية والكيانات الاجتماعية من ناحية أخرى.

والمقصود أساسا هنا بالحركة الجمعوية باعتبارها مكونا أساسيا للمجتمع المدني، ليس إيجاد كتلة أو جبهة في مواجهة الدولة، ذلك أن الحركة الجمعوية بمختلف تشكيلاتها تنطوي على أهداف أوسع وأعمق من مجرد المعارضة لأنها تتجاوزها أصلا إلى المشاركة بمعناها الشامل سياسيا، اقتصاديا، اجتماعيا وثقافيا، خاصة وأنها أي المشاركة تتيح للحركة الجمعوية فرصة مراقبة مختلف البنى القائمة، بما فيها مؤسسة الدولة نفسها وضبطها وتصحيح مسارها.

فالمعنى العام الذي نؤسس عليه فهمنا للحركة الحمعوية أنها تقوم على فكرة التعدد باعتباره محور الديناميكية والخلق والإبداع، في ظل سعيها لتحقيق غاية الحفاظ على التمايزات والخصوصيات والتضامنات الجزئية، وفي هذا السياق يصبح دور الدولة هو مركزة الجهد البشري والمادي والنظري، ليس لغاية أخرى سوى التوحيد الشامل والمصلحة العليا والهدف الأسمى.

وفي الحقيقة إن بلوغ هذا المستوى من الأدوار يحيلنا للحديث عن درجة الفاعلية، أي عن فاعلية دور الحركة الجمعوية في رفع مستوى الأداء السياسي والاجتماعي والثقافي للوصول إلى أن تسهم في بناء الديمقراطية. هاته الورقة ستحاول أن تعالج هاته الإشكالية وتجيب عن تساؤلاتها، من خلال تناول مجموعة من العناصر : - الحركة الجمعوية : قراءة في دلالة المصطلح ومضامينه.

- بنية وخلفيات انبعاث الحركة الجمعوية في الجزائر.
- الحركة الجمعوية وممكنات البناء الديمقراطي بالجزائر.
- الحركة الجمعوية ومخاطر الانحسار أو التراجع في الأدوار.

أولا : الحركة الجمعوية : قراءة في دلالة المصطلح ومضامينه

يستخدم مصطلح الحركة الجمعوية عادة بكثرة وهو مستمد من مفهوم الجمعية نفسه، وتدل لفظة الحركة على الجهود والمساعي الحثيثة والديناميكية المتواصلة لأعضاء الجمعيات والمتطوعين من أجل تغيير وتحسين أوضاعهم الحياتية، بواسطة التعبئة الشاملة والمشاركة الواسعة والاختيارية في برامجها وأنشطتها دون انتظار تدخل الدولة، مع ممارسة أشكال من الضغط السلمي عليها لتوفير الإمكانيات البشرية والمادية لحماية مصالحها ومصالح المجتمع ككل. ويتطلب الحكم على حيوية وقوة الحركة الجمعوية، تفاعل أنشطة الجمعيات وتنسيقها في إطار حيز من التنافس والحرية لتحقيق أهدافها المشتركة، فالحكم على الحركة الجمعوية لا يكون بناء على عدد الجمعيات، وإنما على نوعيتها واستجابتها لمطالب المجتمع[1].

إن مفهوم الجمعية لا يمكن فصله عن مفهوم المجتمع المدني، لأن هذا الأخير لا يتحقق بشكل حقيقي دون جمعيات أو حركة جمعوية مستقلة ونشطة، فالجمعيات هي أهم الوحدات المركبة للمجتمع المدني إلى جانب الأحزاب السياسية والنقابات والنوادي. وللجمعية تعاريف متنوعة ومحددات معيارية مختلفة من بلد لآخر حسب نظامه السياسي، وسياقه الثقافي والاجتماعي والأهداف المطلوبة منها؛

حيث توجد تسميات كثيرة فهناك تسمية القطاع الأهلي أو الجمعيات الأهلية في بلدان المشرق العربي، وتشير إلى الارتباط بالأهالي أو السكان في علاقتهم بالتفاعل المتبادل بين منظمات القطاع الأهلي من جهة والمبادرات التطوعية من جهة أخرى، كما يطلق على الجمعيات كذلك اسم القطاع غير الهادف للربح والقطاع المستقل والقطاع الثالث الواقع بين القطاع العام والقطاع الخاص، والقطاع الخيري والقطاع المعفى من الضرائب أو المنظمات غير الحكومية التي تعد كثيرة الاستخدام. وفي تعريفه للجمعية يذهب ماهر أبو المعاطي إلى القول":إنها تنظيم اجتماعي يتكون من عدد من الأفراد يهدف إلى تحقيق أهداف لا تتعارض مع قوانين وتقاليد المجتمع بغرض المساهمة في مواجهة احتياجات ومشكلات المجتمع".[2]

هناك أيضا تعريف المنصف وناس الذي يرى فيه أن" الجمعية نمط من المشاركة في الحياة الاجتماعية والسياسية والثقافية، وأنها هيكل من هياكل الإدماج السياسي والاجتماعي، وأنها تدريب فردي وجماعي على الاستفادة من المعارف ووضعها موضع التطبيق تحقيقا للنفع العام " وذلك يتجسد عن طريق الإيمان بالفعل التعاوني، وتبنى القضايا المشتركة والتنظيم الجماعي وكذلك العمل التطوعي الذي يعتبر شكل من أشكال المواطنة.[3]

أما تعريف هيئة الأمم المتحدة فجاء تحت تسمية المنظمة غير الحكومية واعتبرها":مجموعة من المواطنين على المستوى المحلي أو الوطني أو الدولي بحيث لا تكون جزءا من حكومة ما، ولا تعمل من أجل الربح، وتشارك في إثارة قضايا معينة تخص الأسرة أو المجتمع".[4]

وقد جاء القانون الجزائري 31/90 الخاص بالجمعيات مؤكدا على أن" الجمعية عبارة عن اتفاقية تخضع - الجزائري للقوانين المعمول بها، ويجتمع في إطارها أشخاص طبيعيون أو معنويون على أساس تعاقدي ولغرض غير مربح، كما يشتركون في تسخير معارفهم ووسائلهم لمدة محدودة أو غير محدودة من أجل ترقية الأنشطة ذات الطابع المهني والاجتماعي والعلمي والديني والتربوي والثقافي والرياضي." وهو تقريبا نفس ما أكده القانون المتعلق بالجمعيات رقم 06/12 الذي يعتبر الجمعية أيضا تجمع أشخاص معنويين أو طبيعيين على أساس تعاقدي لمدة زمنية محددة أو غير محددة يشترك هؤلاء الأشخاص في تسخير معارفهم ووسائلهم تطوعا ولغرض غير مربح من اجل ترقية الأنشطة لا سيما في المجال المهني والاجتماعي والعلمي والديني والتربوي والثقافي والرياضي والبيئي والخيري والإنساني.[5]

ويتضح من خلال استعراضنا للتعاريف المذكورة سابقا، أنها تشترك في جملة من السمات والملامح الأساسية، التي تتمثل فيما يلي:

- الجمعيات منظمات تطوعية، أي أنها إرادية واختيارية.
- لا توزع الأرباح على مجلس الإدارة أو على أعضائها.
- لا تسعى إلى الربح المادي، فهدفها اجتماعي و إنساني وليس تجاري.
- لها استقلاليتها وإدارتها الذاتية.
- لها هيكل رسمي معترف به قانونا ومنظم تنظيما إداريا محكما.

ثانيا : بنية وخلفيات انبعاث الحركة الجمعوية في الجزائر

لقد شهدت الحركة الجمعوية تطورا في الإطار التشريعي والقانوني المنظم لها على مر مختلف مراحل تطور المنظومة الدستورية بعد الاستقلال بل إن امتدادات هذا الإطار

ترجع إلى الحقبة الاستعمارية، لكن مايهم هنا دون التوغل في التفاصيل هو معرفة الإطار التشريعي والقانوني المنظم للحركة الجمعوية بالجزائر بعد إقرار التعددية، أين برزت الرغبة في تحرير العمل الجمعوي وإعطائه فرصا أكبر في معالجة القضايا الاجتماعية خاصة مع بداية الأزمة الاقتصادية و انخفاض أسعار النفط، واندلاع أحداث 5 أكتوبر1988 ، وهي التي أدت إلى إحداث تغييرات جذرية في الجزائر في مختلف الجوانب.

حيث جاء دستور 1989 الذي دشن مرحلة جديدة في تاريخ البلاد هي مرحلة التعددية السياسية والانفتاح الديمقراطي، وأنهى مرحلة نظام الحزب الواحد وسمح بحرية التعبير والتظاهر وحرية الصحافة...الخ، ورفع الكثير من القيود التي كانت مفروضة على تنظيمات المجتمع المدني، مما أدخلها في ديناميكية وزخم جمعوي لم يسبق لهما مثيلا من قبل، فسميت هذه المرحلة بالانفجار الجمعوي نظرا للعدد الكبير للجمعيات وتنوع أنشطتها خاصة مع تبني نظام اقتصاد السوق.

فقد نصت المادة 32 من دستور 1989 على أن الدفاع الفردي أو عن طريق الجماعة عن الحقوق مضمون، والمادة41 منه حددت مجالات التطبيق في حرية التعبير والتجمع والجمعيات، وجاءت المادة 43 لتؤكد على أن حق إنشاء الجمعيات مضمون، وأن الدولة تشجع تطور ونمو الحركة الجمعوية، والقانون يحدد كيفيات وشروط تأسيس الجمعيات الخاص بالجمعيات ليكرس - وفي 04 ديسمبر 1990 صدر قانون 90/31 الاعتراف الدستوري بحرية الجمعيات ويحدد طرق وجودها ونشاطها، فكان هذا القانون نقطة الفصل والقطيعة مع النظام السابق سواء على المستوى القانوني أو السياسي أو الاجتماعي.

- في الجانب القانوني: أصبح المواطن الجزائري يمتلك آليات تضمن له حرية التعبير والحركة والتجمع.

- في الجانب السياسي: اختفت أو ضعفت المنظمات الجماهيرية التي كانت تضم تحت لوائها جمعيات عديدة يهيمن عليها الحزب الواحد، حيث تركت مكانها لظهور التعددية في الميدان الجمعوي والنقابي بالتوازن مع التعددية السياسية.

- في الجانب الاجتماعي: انفتح العمل الجمعوي على كل الميادين الاجتماعية والثقافية والصحية والخيرية وغيرها، فتحررت طاقات بشرية هائلة لفائدة المجتمع فالمادة 2 من القانون 90/31 تؤكد على أن الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين أحرار في وضع معارفهم ووسائلهم وأموالهم لترقية مختلف الأنشطة التي تهم حياتهم المهنية أو الاجتماعية أو العلمية، وذلك في إطار تعاقدي دائم أو مؤقت ولأهداف غير ربحية.

وتشير التقديرات الرسمية لوزارة الداخلية بصفتها الوصاية الأولى على الحركة الجمعوية تشير إلى أن عدد الجمعيات الجزائرية كبير جدا؛ حيث تطور من 30 ألف جمعية سنة1992 إلى 48 ألف سنة 1997 ، ثم إلى 53 ألف سنة 2000 ، لينقل سنة2001 إلى حوالي 75ألف جمعية، منها نحو 830 جمعية وطنية تنشط أو بالأحرى مسجلة في جميع المجالات، وعلى رأسها الجمعيات المهنية) جمعيات أطباء، محامين، تجار، مقاولين...الخ (ب 200 جمعية ثم الجمعيات الرياضية والثقافية ب 80 جمعية وطنية، و 73 جمعية وطنية في المجال الطبي والصحي، وهناك50 جمعية في الميدان العلمي والتكنولوجي، و 19 جمعية خاصة بالمرأة، و 15 جمعية تهتم بالبيئة والمحيط الطبيعي، وفي المجال السياحي والترفيهي توجد 16 جمعية وطنية، إلى جانب الجمعيات الوطنية الخاصة بالفئات الاجتماعية المحرومة كالمعوقين قبل أنواع الإعاقة والأطفال المسعفين المسنين ...حيث هناك 15 جمعية وطنية، وكذلك الجمعيات الدينية بعدد 10 جمعيات و 07 جمعيات حول حقوق الإنسان، وإضافة إلى هذه الأرقام هناك تقديرات أخرى متفاوتة أوصلت عدد الجمعيات إلى حوالي 57 ألف، وأخرى تتحدث عن 60 ألف... ، لكن تبقى هذه الأرقام تقريبية فقط، لأنه من الصعب التأكد من حقيقة وجود بعض الجمعيات سواء الوطنية أو المحلية، أي ما إذا كانت لا تزال تنشط أم أنها متوقفة أو انقرضت تماما. لكن هذه الأرقام تدل على أن الجزائر قفزت قفزة كبيرة في التطور الاجتماعي والتحديث على الأقل من حيث عدد الجمعيات.[6]

ويبدو أن السلطة كان بإمكانها أن تحد من امتداد وأنماط هذا الانبعاث، ولكن مع فرضها لحدود معينة على نشاطات المجتمع المدني بمختلف فواعله كما سنرى لجأت السلطة إلى التسامح الحذر منذ بداية عهد الانفتاح (التحول) مع تطور ونمو جمعيات الخدمات، وجمعيات المطالبة وذلك لجملة من الأسباب نجملها في ثلاث أسباب رئيسية:[7]

السبب الأول : أن هذه الجمعيات وبخاصة الخدمية منها، تعمل في مجال تنظيم الحياة الاجتماعية أو ما يسمى بالضبط الاجتماعي، وهو مجال لا يدخل ضمن اهتمام الحكام أو يرمز إلى فشل اختياراتهم الاقتصادية في وقت من الأوقات.

السبب الثاني: يكمن في ثمن النزعة التسلطية أو بالأصح تكاليفها، والتي يمكن أن نصنفها لصنفين رئيسين:

- تكلفة البنية التحتية التي تفرضها سياسة القمع نفسها في الواضح أن الحفاظ على بنية قاعدية قمعية أصبح تمثل مظهرا لاستقلالية جزء من أعوان هذه البنية وهو ما قد يؤدي إلى انزلاقات خطيرة للنظام نفسه.

- التكلفة الخارجية بالنسبة لإمكانات التحرك الدولي والوصول إلى الدعم والمساعدات المقترحة من قبل هيئات ومالية ودولية تشترط لذلك الالتزام بسياسة داخلية تحترم معايير دولية تجعل من الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان عنصرا مركزيا في الحكم الراشد. وفي هذا الإطار كانت السلطة تدرك أن تنمية وترقية لمؤسسات المجتمع المدني بما تتضمنه من حركة جمعوية هي شهادة على احترام جملة من المعايير الديمقراطية كما أن السلطة قد نظرت إلى هذا الأمر على انه مصدر إضافي لمشروعية مهلهلة كانت تمر بمرحلة حرجة للغاية.

السبب الثالث: يعود إلى المرودية الهامشية المتناقصة لسياسة القمع للمجتمع وهذا مرده قناعة انتشرت لدى الحكام كما لدى المعارضة وهي أن الأنظمة التسلطية أصبحت أنظمة متينة وصلبة بمعنى أنها غير قابلة للإطاحة بها لا بغضب شعبي ولا بالعنف وهذا ما جعل في النهاية القمه أقل أهمية من افتتاح يحظى بالإجماع لأن تكاليفه مرتفعة مقارنة بالفوائد التي تمنحها للجنة الحاكمة. وإذا كانت هذه هي أسباب انبعاث المجتمع المدني في شكله الجمعوي في الجزائر فما هي الأدوار التي يمكن أن تؤديها الحركة الجمعوية باعتبارها جزءا من الفضاء العام.

ثالثا : الحركة الجمعوية وممكنات البناء الديمقراطي بالجزائر

يستوقفنا الحديث في هذا السياق الميراث التاريخي المتمثل في مساهمة المفكر الفرنسي **اليكسيس دي توكفيل** الذي أعْجِبَ إلى حدّ الافتتان بالقدرات الواسعة للمجتمع الأمريكي، على خلق الجمعيات في مختلف مناحي الحياة. فلقد تبيّن لـ دي توكفيل أن الأمريكيين يتفنّنون في بعث الجمعيات التي تلعب دور الإطار الذي يسمح بالتعاضد بين الناس من أجل تحقيق أهداف مشتركة، فالجمعيات طبقا لما لاحظه ودوّنه **دي توكفيل**، هي إطار الفعل والمبادرة حتى الثقافية والأخلاقية، حيث يؤكد في هذا المضمار أنّ فنّ إنشاء الجمعيات في البلدان الديمقراطية هو أب التقدّم، إذ أن التقدّم في كلّ المجالات منوط به. فالبلدان الأكثر ديمقراطية هي البلدان التي يجيد فيها الناس فنّ السعي الجماعي نحو تحقيق الرغبات المشتركة على اعتبار وجود علاقة تلازم بين الجمعيات والمساواة.

ويذهب **دي توكفيل** لأكثر من ذلك حين يعتبر أن فنّ الانتظام ضمن الجمعيات مؤشر تحضّر وأنه فنّ يتنامى بالتوازي مع تنامي شروط المساواة وأن كل تقدّم في أي مجال هو رهين دفع العمل الجمعياتي وبحثا عن المبرّرات الموضوعية التي يمكن أن تساهم في تفسير هذا النزوع نحو الإعجاب بالممارسة الجمعياتية داخل هذا المجتمع وجدها دي

توكفيل في آثار الثورة الديمقراطية وما أرسته من تعلّق بالمساواة ورفض نوازع الهيمنة لدى الدولة ومنع الناس من ممارسة حرّياتهم. فبعث الجمعيات الفاعلة تمثل إحدى الآليات الضرورية لتحقيق ذلك.[8]

ومن الأدوار الهامة للمجتمع المدني باعتباره الإطار العام للحركة الجمعوية، نجدها تتمثل في خلق التقاليد لتبادل المنافع والثقة المتبادلة والتي تكون في النهاية ما سماه **روبرت بوتنام Putnam Robert** برأس المال الاجتماعي، فان تلك التقاليد تزود المجتمع بالقاعدة الحضارية والثقافية التي تبنى عليها المؤسسات الديمقراطية فمشاركة المواطن في الجمعيات بمختلف أشكالها تولد المنفعة التبادلية وحل المعضلات بالعمل المشترك وتوسيع الكيانات الاجتماعية التي تساهم جميعها بشكل مباشر أو غير مباشر في الترابط والانسجام الاجتماعي ولمزيد من الديمقراطية في المجتمعات.[9]

وباعتبار الديمقراطية غاية ووسيلة التنمية السياسية التي تعني قدرة النظم السياسية على النمو، وذلك يتوافر عندما تكون هذه النظم قادرة على استيعاب المتغيرات والتكيف مع التحويلات الاجتماعية عبر تحديث قدراتها على مواجهة الظروف المستجدة باستمرار، بما يعنى أن تجد المؤسسات الحديثة للمجتمع المدني التي من بينها الحركة الجمعوية فضاءً يؤمن جوا طبيعيا لنموها وتطورها وتفاعلها واستثمار طاقاتها وتكامل أهدافها، وبقدرتها على توفير ضماناتها للفئات التي تمثلها وتعبر عنها.

ولذلك فإن جعل النشاط الجمعوي السبيل لتفعيل التنمية السياسية وبناء الديمقراطية يقود للتفكير بشكل جدي في أنجع السبل التي تمكن المجتمع المدني عموما والحركة الجمعوية خصوصا باعتبارها فضاءا عاما من المساهمة بشكل فعال في هذه العملية. وتبرز بهذا الصدد المزايا والأهمية التي يكتسيها ويوفرها العمل الجمعوي في خدمة أهداف التنمية السياسية، ويمكن حصر هذه الأهمية والمزايا فيما يلي:[10]

- تعد تنظيمات الحركة الجمعوية التي تشكل رافدا مهما من روافد المجتمع المدني تعبيرا حقيقيا عن الإرادة الشعبية بحكم التصاقها بمفهوم وتطلعات المواطنين وتبدو هذه الأهمية محورية في المناطق النائية على وجه الخصوص أين تختفي العديد من مظاهر التأطير لهؤلاء المواطنين، سواء كان تأطيرا من قبل مؤسسات الدولة أو الأحزاب السياسية، وعليه تصبح الجمعيات الفضاء الأساسي والملجأ الرئيسي الذي يمكن المواطنين من طرح قضاياهم وانشغالاتهم.

- أن الجمعيات المدنية التي يمكن أن تسهم في عملية التنمية ليست بالضرورة هي التي تتمرد على الدولة/السلطة أو النقيض لها ولكنها تلك التنظيمات القادرة على التحرك السلمي في الوقت الذي تخل فيه السلطة بالعقد الاجتماعي القائم، وهذا التحرك يتطلب بدرجة متساوية أن تكون مختلف مؤسسات للمجتمع المدني الممثلة بمختلف الجمعيات قادرة على التأثير بفعالية في المجتمع وتمتلك قدرا من الاستقلالية تجاه السلطة ووعيا اجتماعيا وحقوقيا.

لذلك فان مسألة الوعي الحقوقي السياسي مسألة مهمة وأساسية في إطار خلق آلية لتنمية الحركة الجمعوية وتفعيلها. ويقدم الباحثون في مجال التنمية إلى مقاربتهم الحديثة بشكل يربط بين بناء المؤسسات أو درجة الاستقرار السياسي ومسألة الإسهام المجتمعي والشراكة الاجتماعية Social Partnership في بناء النخب وتكوين الإطارات وإرساء ثقافة سياسية وديمقراطية.[11]

- كما يبدو أيضا من خلال تعقب وتفحص تجارب العديد من الدول التي تميز فيها النشاط الجمعوي بالحيوية والفعالية لا سيما في البلدان المتقدمة يلاحظ مدى تعاظم دور الجمعيات في تنمية الخبرات الوطنية والمحلية، وخدمة المواطن من خلال انجاز مشاريع مختلفة تكون مصدرا لتوفر فرص الاندماج السياسي عبر الانخراط في مبادرات متنوعة. الى جانب مساهمتها في ترقية مشاركة المواطنين في الحياة المحلية وبالتالي تمكينها للمواطنين في تقييم وإعادة النظر في الاحتكار الذي يمارسه منتخبيهم في طرح همومهم وقضاياهم بل وتؤدي إعادة النظر هذه إلى إعادة صياغة علاقة جديدة بين هؤلاء المواطنين وتمثيلهم صياغة تأخذ في الاعتبار الثقافي، إبداء الرأي ومراقبة ممثليهم. إن دمج المواطنين محليا من خلال تفعيل العمل الجمعوي بعد وسيلة هامة لإرساء قواعد الاستقرار السياسي والسلم الاجتماعي.[12]

- إن قطاعاً مدنياً قوياً نشطاً ومحمياً ومسؤولاً قابلاً للمساءلة والمحاسبة يساعد في بناء التعددية والاستقرار الاجتماعي والثقة العامة واحترام حكم القانون، وهذه كلها أمور ضرورية لتحقيق نجاح الديموقراطية ولو على المدى البعيد.

- وتضطلع الجمعيات المدنية أيضا بدورٍ حيوي آخر في الديموقراطية، فهي تسمح للأفراد والجماعات بالتخفيف من نفوذ الأغلبية والتي يمكن بخلافها تشكيل حكومة ديموقراطية لا يمكن تحملها من قبل الأقلية، التي لا تقدر البتَّة أن تحظى بالدعم الكافي لتعكس أفكارها وقيمها في سياسات الدولة، والجمعيات المدنية بالنسبة إلى هذه الجماعات

تشق طريقاً رئيسية لتتمكن من خلالها المضي لتحقيق مصالحها وأهدافها، دونما تداخل مع رغبات الأغلبية أو الوقوع تحت قمعها.[13]

- وللجمعيات المدنية غالباً أن تقدم المنافع والسلع والخدمات العامة على نحو أكفأ من مؤسسات الدولة وهيئاتها، وهناك العديد من الأسباب لذلك. ولعلَّ أحدها حقيقة أن الجمعيات المدنية غالباً ما تدفع أقل أو توظف عدداً أقل من الناس، مقارنة بما تفعله وكالة حكومية، لتحقيق الهدف نفسه، وثمة حقيقة التطوعية في حد ذاتها، فالأشخاص الخاصون يكرسون وقتهم وطاقاتهم عبر المنظمات المدنية لحل المشكلات العامة مجاناً وتطوعاً؛ وبذا يكون قد تحققت وفُورات في التكاليف بالنسبة إلى الدولة؛ بل الأهم أن الجمعيات المدنية، خلافاً لسلطة الدولة الأحادية المتراصة، توفر المنافع والسلع والخدمات العامة، ويمكنها أن تحقق الوفورات في التكاليف التي تنشأ من المنافسة بين الجمعيات الساعية إلى تقديم مثل تلك الخدمات؛ فالجمعية المدنية لهي على الأرجح أعرف بحاجات الناس الفعلية ممن يتوجب عليهم خدمتهم، وهي أعرف بالطريقة الفضلى التي يمكنها من خلالها تلبية هذه الحاجات، مقارنة بهيئة أو سلطة حكومية كبيرة، وغالباً نائية، وهو مايدل على كفاءة الجمعيات المدنية في العديد من الحالات والمواقف.[14] ويكفي لنا أن نستشهد هنا بتجربة جمعية إقرأ التي تعد أداة فعالة لمحاربة الأمية في الجزائر.

ومن ثم فان عملية ربط مفهوم المجتمع المدني وبناء مؤسساته الحديثة وعلى رأسها الحركة الجمعوية بالتنمية السياسية، تمثل محاولة لإعطاء نوع من المشروعية لمشروع الحداثة الذي تمثله الدولة ولعل أهم نواحي التحديث السياسي تمثل في توسيع المجال أمام مؤسسات المجتمع المدني كي تعبر عن ذاتها وتقوم أساسا على اعتبارات الحرية هي قيمة أو أولية بل أساسية، وهي ليست مطلقة بل مقيدة ومنسجمة تماما مع المساواة أمام القانون.

لذا فان جوهر عملية التنمية السياسية يقتضي سياسة وبرنامجا وطنيا قوامه تعميم مبدأ السلطة القانونية وتعزيز مبدأ احترام السلطة القضائية التي لا تخضع إلا للقانون وفي سياق كل ذلك الاعتراف بمجموعة الحريات العامة أساسا حرية تكوين وتنظيم تنظيمات نقابية ومنتديات وجمعيات وحرية الصحافة والنشر.

رابعا : الحركة الجمعوية ومخاطر الانحسار أو التراجع في الأدوار

إن تحقق هاته المآلات ووقوع الحركة الجمعوية في مخاطرها، إنما يعود إلى جملة من العوائق التي تحد من فاعليتها، لتشكل بذلك فعلا فضاء عاما حقيقيا ولتنحرف عن

مساراتها، لتصبح كما يقول احدهم مجرد فراغ عام، وهو في الحقيقة ما يمكن رده إلى اعتبارات عدة:

❖ **التشوهات الهيكلية الناتجة عن القيود القانونية:**

حيث تعالج العديد من الدراسات القيود القانونية التي تحد من تأسيس الجمعيات المدنية وفاعليتها وأثرها على انتشارها وأنشطتها، فالنصوص القانونية التي تحكم عمل الجمعيات تؤكد على توجه الدولة لممارسة ضبط معتبرا على الأفراد والمجموعات، وهذا كله لابد أن لايخفي أيضا، الوجه الآخر وهو اثر هذه القيود على بنية هذه المؤسسات من الداخل ومن ثم على دورها والواقع أن اثر القيود القانونية على الحركة الجمعوية تتجاوز تأثيراتها المباشرة على البنية التنظيمية وأداءها إلى التأثير على ما يمكن وصفه بالديمقراطية القاعدية، فأهمية هذه الجمعيات لا تتوقف عند حدود نشاطها وتلبية احتياجات اجتماعية معينة، ولكن تكمن أيضا في دورها كأحد مداخل بناء الديمقراطية في قاعدة المجتمع والتدريب عليها، خاصة مع الإضعاف المستمر للأحزاب السياسية.[15]

❖ **هيمنة المجال السياسي واختراقه للمجال المدني:**

إن هذه الجمعيات والمنظمات المدنية، التي كانت تشكل المدارس الأولى لتكوين الإطارات وتخريج الكوادر، لم تعد تلعب ذات الدور في المرحلة الأخيرة كونها أصبحت مجرد أدوات تستخدم في الاستحقاقات السياسية، وهو ما جعل المتابعين الأكاديميين يبحثون عن أي إستراتيجية اتصالية بين النظام والمجتمع يجب تبنيها. فالكثير من الجمعيات تتعرض لإغراءات متنوعة سواء من طرف الدولة أو أجهزتها أو من الأحزاب لأجل إدخالها في اللعبة السياسية ومن ثمة استغلالها في الكثير من المناسبات نظرا لقدرة بعض الجمعيات على تجنيد وتعبئة عدد كبير من الفئات الاجتماعية. ووجه الغرابة هنا أن القانون يمنع ذلك (المادة 11 من الفقرة 2 من قانون الجمعيات) إلا أننا نجد الدولة هي الأولى التي تخرق ذلك، وكذلك بعض الأحزاب ولكن كل ذلك يحصل بطرق غير معلنة.[16]

فالعلاقة بين الأحزاب والجمعيات تتسم في غالب الأحيان بعلاقة الدمج والاستيعاب والتبني ويظهر ذلك من خلال إستراتيجية التبني المعتمدة، وهي تلك السياسة القائمة على تبني الجمعيات كليا من طرف الأحزاب الفاعلة سياسيا. فالعديد من المؤسسات والأطراف عمل على احتواء الجمعيات المدنية وهو ما يؤثر على شخصيتها وعلى أدائها لأدوارها، وهو يعكس طبيعة السلطة في جانب من جوانبه والتي غالبا ما تخضع الدولة لمنطق عقل

الدولة، وعليه فالدولة ما تملكه من إمكانيات لاتبيد المجتمع المدني بمختلف تشكيلاته بل تقوم فقط بإفراغه من أهدافه عبر استراتيجيات عديدة.[17]

كما أن العلاقة بين الجهات الرسمية والجمعيات ليست شفافة بالقدر الكافي، فالجمعيات غير معترف بها فعليا كمحور وشريك من قبل المؤسسات الرسمية. مما يرهن توفر الثقة المتبادلة المطلوبة بين الجمعيات وبين المؤسسات والجهات الرسمية.

❖ الإشكاليات المرتبطة بالتمويل:

يعد التمويل إحدى الإشكاليات الجوهرية التي تعاني منها الحركة الجمعوية، اتساقا مع تطور المجتمع والظروف السياسية والاجتماعية السائدة، وضعف الموارد المتاحة ورؤية الحكومات لبعض مكونات الحركة الجمعوية، فللتمويل أهمية بالغة وهو يرتبط ارتباطاً وثيقاً بمسائل حرية تكوين حصول الجمعيات على التمويل يعتبر جزءاً أساسياً من نضالها من أجل ممارسة حرية التجمع والتنظيم ممارسة فعالة .أن العديد من الجمعيات القائمة تفتقر إلى إمكانية الحصول على مستوى مستدام من الأموال عن طريق رسوم العضوية والتبرعات المتأتية من القطاع الخاص أو الحكومة كما أن التمويل المحلي للجمعيات غير كاف أو أنه مرفوض من الجمعيات أو أنه غير موجود أصلاً.[18]

وعلى سبيل المثال نذكر هنا القيود التي أوردها المرسوم التنفيذي رقم 01-351 المؤرخ في 10 نوفمبر 2001 المقنن لإجراءات مراقبة استعمال أنواع الدعم المالي التي كانت تقدمها الدولة أو الجماعات المحلية والمرسوم التنفيذي رقم 2000-39 المؤرخ في 7 فيفري 2000 الذي ينظم الوضع القانوني وكيفيات إنشاء وسير الأعمال الخيرية. حيث تم ربط منح الدعم أو الإعانات العمومية باستيفاء ثلاث شروط:[19]

تقديم برنامج النشاط وخطة العمل الواجب انجازها خلال السنة التي تغطيها نفقات الدعم .

إخضاع حسابات الجمعيات لمراقبة دائمة م قبل محافظ حسابات.

إيداع قبل 31 مارس من السنة تقرير النشاط وحصيلة الحسابات والمالية للسنة المنصرمة.

إجمالا فإن تمويل الجمعيات مسألة شائكة للغاية، وينبغي الإقرار بأنه ليست فقط الأسئلة المتعلقة بإمكانية الحصول على التمويل وعرقلة الحصول عليه هي وحدها الشائكة , بل كذلك الأمور المتعلقة بمحاسبة المنظمات غير الحكومية وشفافيتها، وقد أوضحت بعض الدراسات كيف أن بعض المنظمات تفشل أحيانا في تقديم تقارير أو سجلات صحيحة حول

تمويلها، وبرغم أن ذلك يرجع، غالبا لقلة الخبرة المحاسبية، فإنه قد يكون كذلك في بعض الأحيان نتيجة لفساد.[20]

وفي هذا السياق فإن الجمعيات التي تسعى للحصول على تمويل أجنبي تقع تحت مراقبة دقيقة من قبل السلطات، وعليه لا تؤدي القيود المفروضة على التمويل الأجنبي إلى إضعاف تلك المنظمات أو اندثارها فقط وإنما كذلك إلى تقليل الخدمات التي تقدمها المنظمات غير الحكومية كما في مجال المساعدات الإنسانية على سبيل المثال.وعليه فان هاته الوضعية تحيلنا إلى ضرورة معرفة مستقبل الحركة الجمعوية على ضوء العلاقة القائمة بين الدولة والمجتمع المدني، أين يمكن الحديث عن اثنين من المشاهد الاسترشادية لمستقبل هاته العلاقة :

- **المشهد الأول:احتواء الإصلاح:** يقوم هذا المشهد على إيجاد صيغة توفيقية بين السلطة السياسية وقوى المجتمع المدني ومؤسساته، أي قبول الدولة أو السلطة لفكرة الإصلاح، ولعملية تدريجية الإصلاح السياسية والاجتماعية، يغلب عليها الطابع السلمي أحيانا والضغوط والمواجهة والتحدي أحيانا أخرى، وقد أطلق عليها بعض الباحثين تسمية عملية الديمقراطية الدفاعية والتسلطية الملبرلة، وذلك في سياق إدراك كل من السلطة والمعارضة عدم إمكانية نفي أحداهما للآخر أو إقصاءه، وعلى ذلك وجب العمل وفق آليات توفيقية ترجح منهج الحوار المبني على درجة من التفاهم وتقسيم المسؤوليات .

- **المشهد الثاني: الانفتاح على الإصلاح:** يفترض هذا المشهد تطور العلاقة بين الدولة ومؤسسات المجتمع المدني، إلى درجة متقدمة جدا من قبول أحداهما للآخر والانفتاح عليه والتوازن معه والاستجابة بمرونة عالية من قبول الدولة لتحديات التحولات ولمطالب المجتمع المدني، وقبول الأخير بالمرونة ذاتها لفروض الدولة. وهذا المشهد في أقل تقدير يتطلب إدخال إصلاحات جذرية في بنية الدولة وهيكلتها ويشمل على رؤيتها السوسيولوجية وطبيعة مؤسساتها ووحداتها القارية وتوجهاتها الأساسية، لكي تصبح معبرة عن تحالف واسع يتيح لنخبها السياسية الحاكمة التمتع بقدر عال من الشرعية والمشروعية.

الخاتمة:

إن دور الحركة الجمعوية باعتبارها رافدا أساسيا من روافد المجتمع المدني فى تعزيز الديمقراطية وتوفير الشروط الضرورية لتعميق الممارسة الديمقراطية وتأكيد قيمها الأساسية. ينبع من طبيعتها وما تقوم به مكوناتها من دور ووظائف فى المجتمع، لتصبح بذلك بمثابة البنية التحتية للديمقراطية، كنظام للحياة وأسلوب لتسيير المجتمع، وهى من

ثم أفضل إطار للقيام بدورها كمدارس للتنشئة الديمقراطية، والتدريب العملى على الممارسة الديمقراطية.

ولكن هذه العملية لا تتم بسهوله ويسر، بل تعترضها العديد من المعوقات، ومع استثناءات قليلة، لا يعرف القطاع الجمعوي في الجزائر ازدهارا ونموا في مستوى التحديات والطلب الاجتماعي ولا حتى بالمقارنة بالخطاب الرسمي حوله. فعلى الرغم مما قد يميز بعض الوضعيات من اختلاف وبعض المفارقات والاستثناءات، فإن الجمعيات المدنية لا يمكن اعتبارها قوى اجتماعية حقيقية يمكن أن يكون لها تأثير بارز؛ وبغض النظر عن الأهمية الكمية للظاهرة الجمعوية وتنوع اهتماماتها في الجزائر، فإنها تعرف مستوى هيكلة غير ناضجة وغير مكتملة.

كما أن التبعية المادية والمالية لأغلبية الجمعيات إزاء الدولة تسمح لهذه الأخيرة بفرض إستراتيجيتها الإدماجية على عدد كبير من الجمعيات وتحويل العلاقات بها إلى علاقة شراكة سلبية، بدل العلاقة الايجابية، في التكفل بالقضايا المطروحة وتلبية حاجيات المنخرطين.

لابد من التأكيد في الأخير على نقطة مهمة، هي أن الحركة الجمعوية لا تنشا من ضعف الدولة أو تراخيها أو استقالتها أو تفسخها، لأنه وليد قوة الدولة من اجل الموازنة معها على غرار مختلف مكونات المجتمع المدني والرقابة على حركتها وتحديد ميادينها وصلاحياتها، ولا يمكنه الحلول محل الدولة بفعل اختلاف الوظائف بالرغم من أوجه التقاطع العديدة، ويمكن هنا للحركة الجمعوية أن تعوض تراجع دور الدولة في الميادين الاقتصادية الاجتماعية والثقافية، وان تنهض بفعاليات تكمل دور الدولة كي تحقق أهدافا مجتمعية بأبعاد مختلفة بالاستقلال عن الدولة وفي إطار القوانين المتعلقة بالجمعيات والهيئات المدنية.

وهو ما قد تترتب عليه انبعاث و تحولات جذرية في نسق القيم الذي يجب عصرنته مع ضرورة بروز إرادة سياسية فعلية على مستوى الدولة للاعتراف بوجود سلطة مقابلة تعمل على توازن أكثر لمختلف القوى داخل المجتمع.

الهوامش :

1 عبد الله بوصنوبرة، الحركة الجمعوية ودورها في ترقية طرق الخدمة الاجتماعية في مجال رعاية الشباب، أطروحة دكتوراه العلوم في العلوم الإنسانية والاجتماعية ، قسم علم الاجتماع ، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية ، 2010 / 2011، ص 20.

2 المرجع نفسه ، ص 22.

3 المنصف الونانس،((الحياة الجمعياتية في المغرب التاريخ والأفاق))، تونس ، المجلة العربية لحقوق الإنسان، العدد(4)، 1997، ص 137.

4 عبد الله بوصنوبرة، المرجع السابق الذكر ، ص 108.

5 الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، قانون 06/12 المتعلق بالجمعيات ، الجريدة الرسمية ، العدد 02 ، 15 جانفي 2012 ، ص 34.

6 عبد الله بوصنوبرة، المرجع السابق الذكر، ص . 109

7 جان نويل فريبه، التحول الديمقراطي المحدود في شمال إفريقيا من المجتمع المدني للمشاركة السياسية . القاهرة : مركز الدراسات والوثائق الاقتصادية والاجتماعية ، جويلية 2003، ص 16

8 حافظ عبد الرحيم، "المجتمع المدني والتنمية: أي علاقة؟"، الموقع الإلكتروني

http://a-tarakji.maktoobblog.com/1566938

9 زهير عبد الكريم الكايد ، الحكمانية قضايا وتطبيقات. عمان : منشورات المنظمة العربية للتنمية الادارية،2003 ، ص 87.

10 صالح زياني، ((تفعيل العمل الجمعوي لمكافحة الفساد وإرساء الديمقراطية المشاركاتية في الجزائر)) ، مجلة المفكر، العدد الرابع، 2009، ص 62.

11 بوحنية قوي، المجتمع المدني الجزائري :الوجه الاشكالي للعلاقة بين المدني والسياسي. عبد الجليل التميمي واخرون ، الحكم الرشيد رهانات وتحديات المغرب، تونس : مؤسسة التميمي للبحث العلمي والمعلومات، جويلية 2011، ص 232.

12 صالح زياني، المرجع السابق الذكر، ص 63.

13 ليون اي ايريش وآخرون ، (ت محمد احمد شومان)، دليل القوانين المؤثرة على منظمات المجتمع المدني. ط1 ، جمعية الامل العراقية ، 2004، ص 15.

14 المرجع نفسه ، ص 19.

15 ممدوح سالم ، ((المجتمع المدني ودوره في الإصلاح.)). أعمال الندوة الإقليمية حول المجتمع المدني في البلدان العربية ودوره في الإصلاح، الإسكندرية 21-22 يوليو 2004 ، ص169.

16 عمر دراس ، ((الظاهرة الجمعوية في ظل الإصلاحات الجارية في الجزائر))، الجزائر، دفاتر مجلة انسانيات، ، مركز البحث في الانثربولوجيا الثقافية والاجتماعية، العدد(3)، 2012، ص 39.

17 صالح زياني ، المرجع السابق الذكر، ص 61.

18 الشبكة الاورومتوسطية لحقوق الانسان، حرية التجمع والتنظيم ، تقرير تقييمي2007-2010 ، ص 85.

19 هشام حشروف ، الحركة الجمعوية في الوسط الريفي ، الجزائر، دفاتر مجلة إنسانيات، ، مركز البحث في الانثربولوجيا الثقافية والاجتماعية، العدد(3)، 2012، ص80.

20 الشبكة الاورومتوسطية لحقوق الإنسان، المرجع السابق الذكر، ص 86.